

البيع والشراء

شراء الطيبات من بقالة تباع الدخان أو المجلات الخليعة

السؤال: هل يجوز شراء الطيبات من بقالة تباع الدخان أو المجلات الخليعة؟

الجواب: المحلات التي تباع بعض المُحرّمات لا شك أن هجرها يدعو أصحابها إلى ترك هذه المحرمات، وعلى كل حال إذا لم يجد غيرها وهو محتاج إلى هذه السلعة من مأكول أو مشروب أو ملبوس أو غيرها، ولا توجد إلا عند هذا، فعليه أن يقضي حاجته ويؤدي ما عليه من بذل النصيحة لصاحب المحل، أما إذا وُجدت هذه السلعة عنده وعند غيره، فليحرص أن يكون تعاونه مع من يتقي الله -جل وعلا-؛ ليكون عونًا له على الثبات، وردعًا لمن يُزول بيع هذه المحرمات؛ غلّه يرجع إلى تركها.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة عشرة، ١٤٣١/١١/٢٩.